[illegible] الكعبة
والذى تحصل انه [illegible]
انجفل بها من يغتسل [illegible] ذكره لمجاسد ثم ادرس وان [illegible] البيهقى فى الدلايل
ثم بنوه من بعده ثم نوح ثم ابراهيم وزعم ابن كثير انه اول من بناه وانكر
ما عداه [illegible] الفاكهى عن على **دير رفع فى الثالثة**
بعضهم [illegible] والمراد رفع بركته وقال فى الاتحاف اتفقا
فى الحديث فى انه [illegible] مرتين [illegible] الطوفان الى
ان [illegible] ابراهيم [illegible] قريش لما اجحف به السيل وكان
ذلك مع اعادة بنائها فى زمن [illegible] صلى الله عليه وسلم وله
من العمر خمس [illegible] والامر بالاستمتاع به يشمل النظر
اليه والطواف به والصلاة فيه **طب ك** وكذا ابن لال والديلمى
كلهم **عن ابن عمر** بن الخطاب قال ك صحيح على شرطهما واقره الذهبى
وقال الهيثمى رجال الطبرانى ثقات .
استنثروا بهمزة وصل امر من النثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو
جذب الماء بالاستنشاق بريح الانف ونحوه ثم طرحه وقال العراقى
هو اخراج الماء والاذى من الانف بعد الاستنشاق وذكر ان الاول
قول الخطابى والثانى قول جمهور اهل اللغة والفقها والمحدثين
مرتين بالغتين اى الى اعلا درجات الاستنثار **او** قيل بمعنى
الواو **ثلاثا** قيل لم يذكر فى الثالثة المبالغة دلالة على ان المبالغة
فى الثنتين قايمة مقام الثالثة والمراد ان ذلك يشرع فى الوضو
كما بينه فى حديث ابى داود الطيالسى وهو اذا توضا احدكم واستنثر
فليفعل ذلك مرتين او ثلاثا قال ابن حجر واسناده حسن لكن
قوله فى الحديث المار اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاثا
فان الشيطان الى اخره يقتضى عدم اختصاص الامر بالوضو وعليه
فالمراد الاستنثار فى الوضوء للتنظيف وللمستيقظ لطرد الشيطان
ذكره ابن حجر وظاهر الامر الوجوب فيلزم من قال بوجوب الاستنشاق
كاحمد القول بوجوبه واستدل الذاهبون للندب بقول المصطفى صلى
الله عليه وسلم للاعرابى فى خبر الترمذى توضا كما امرك الله فاحاله
على الاية ولا ذكر للاستنشاق ولا استنثار فيها ونوزع بان يراد
بالامر ما هو اعم من اية الوضوء فقد امر الله تعالى باتباع نبيه ولم
يحك احد ممن وصف وضوءه انه ترك الاستنشاق بل ولا المضمضة

وبرد

٢١

ذنبه [illegible] ايضا ذكره [illegible]
[illegible] الهيثمى [illegible] عليهم [illegible] اى واخرجه مقيدا بها **حم ده ك**
عن ابن عباس قال فى المنار فيه قابوس بن ابى ظبيان لا باس به وبقية
رواته لا يسال عنهم فانهم ايمة .
استنجوا بالماء البارد فانه مصحة بفتح الميم والمهملة مع شدة
الحاء المهملة **للبواسير** اى مذهبة لمرض البواسير وهو ورم تدفعه
الطبيعة الى كل محل فى البدن يقبل الرطوبة كالمقعدة والانثيين
والذكر وتبدل سببه صاد اق الامر بخصوص البواسير ارشاد
وهو لمصلحة يعود نفعها على البدن **طس عن عايشة عب عن**
المسور بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو وبالراء **ابن رفاعة**
بكسر الراء وفتح الفاء ابن ابى مالك **القرظى** تابعى مقبول مات
سنة ثمان وثلاثين ومائة فالحديث مرسل انتهى قال
الهيثمى فيه عمار بن هارون وهو متروك انتهى وعمار هذا
اورده الذهبى فى الضعفا وقال قال ابن عدى يسرق
الحديث وفيه ايضا ابو الربيع السمان وقد ضعفوه .
استنزلوا الرزق بالصدقة اى اطلبوا ادراره عليكم من خزاين
الرزاق بالتصدق على عياله المحتاجين فان الله يحب من
احسن اليهم واذا احب عبدا اجاب دعاه واعطاه ما تمناه الخلق
كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله **هب عن على** امير المومنين
عد عن جبير بن مطعم بضم الميم وكسر العين المهملة **ابو الشيخ**
فى الثواب عن ابى هريرة وفيه سليمان بن عمرو النخعى الكوفى ابو
داود وقال الذهبى فى الضعفا كذاب مشهور وفى الميزان
عن يحيى كان اكذب الناس .
استهلال الصبى المولود **العطاس** اى علامة حياة الولد
عند خروجه من بطن امه ان يعطس حالتيذ قال ابن الكمال
الاستهلال ان يكون من الولد ما يدل على حياته من بكا او
تحريك عين او عضو انتهى فمراد الحديث ان العطاس اظهر العلامات
التى يستدل بها على كمال حياته وانه خرج تاما وحياته مستقرة
فيجب غسله وتكفينه والصلاة عليه واراد بالصبى ما يشمل
الصبية قال الراغب اوله ما يناله عند سقوطه لما يضغطه
من مضيق خروجه ويصيبه من الم الهوى فيتوجع والوجع يورث

Copyright © King Saud University